

## (٥) شرح منظومة أصول الفقه وقواعد ابن عثيمين رحمه الله

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. أما بعد فلو اختلف اثنان في عبادة فقال أحدهما هي مشروعة. وقال آخر هي غير مشروعة. من الذي معه الاصل - 00:00:00

الذي قاله احسنت وما الذي يطالب بالدليل؟ الذي قال المشروعة. احسنت احسنت. ولو اختلفا في عادة فقال أحدهما هي حلال وقال اخر بل هي حرام. فمن الذي معه الاصل احسنت احسنت ومن قال بانها حرام يطلب بالدليل ما الدليل على ان الامر المطلق - 00:00:20

عن قرائين يقتضي الوجوب قوله تعالى وما كان المؤمن قضى الله ورسوله امرا ان يكون مغفرة من امره. احسنت. احسنت ما مثل فعل النبي فعل للنبي صلى الله عليه وسلم فعله بيانا بمجمل مستحب - 00:00:50

الصلاحة خلف المقام. احسنت. احسنت. ابا بمجمل قوله تعالى اتخذوا من مقام ابراهيم المصلى. احسنت. احسنت. بارك الله فيكم. نسمع الدرس الجليل احسن الله اليكم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى آله - 00:01:20  
اللهم اغفر لنا ولوالدي المسلمين اجمعين. مقالا رحمة الله وقدم الاعلى لدى التزاحم لصالح بالاخص الذي منع وكل حكم تابع له منتبع  
ان وجدت يوجد والا يمتنع والغي كل سابق بسيبي وشربه - 00:01:50

احسن بارك الله فيكم. احسنت. قال رحمة الله تعالى يقدم الاعلى ادب تزاحم في صالح والعكس في المظالم خفيفة ضارين بالاخص  
وخذ بعاء الفاضلين لا تخف. الدين مبني على تحصيل - 00:02:20

صالحي وتمكيلها ودرء المفاسد وتقديرها. كما قال الشيخ رحمة الله الدين جاء لسعادة البشر والانتفاء الشر عنهم والضار مما يتعلق  
بهذه القاعدة تزاحم المصالح والمفاسد والمقصود بتزاحم المصالح امتناع فعل احدى المصلحتين الا بترك الاخرى. فلا يمكن اجتماعهما  
في الفعل - 00:02:40

ومقصود بتزاحم المفاسد امتناع ترك احدى المفاسد احدى المفسدتين الا بفعل الاخرى فلا سبيل الى تركهما مع فاذا تزاحت المصالح  
يقدم اعلاها واذا تزاحت المفاسد يرتكب ادنها. هذا قول الشيخ رحمة الله مقدم الاعلى هذا التزاحم - 00:03:10

في صالح والعكس في المظالم. ودرجات العلو والدون تعرف من قبل الشارع وباعتبار حال العبد فاذا تزاحم واجبان قدم اكلهما. واذا  
تزاحم واجب قدم الواجب واذا تزاحم مستحبان قدم ا kedema ويجمع هذا - 00:03:40

فإن تقول عند تزاحم المصالح يقدم اعلاها. مثلا شخص في سفر وحضر وقت صلاة وعنه ماء قليل اذا شربه لم يبقى معه ماء  
بالوضوء. واذا توپا به لم يبق ماء للشرب. حفظ النفس واجب. الوضوء كذلك في الاصل - 00:04:10

واجد لكن هنا اي المصلحتين اعلى؟ مصلحة حفظ النفس او مصلحة تحصيل الطهارة المائية نعم. فيجعل الماء للشرب ويتييم للصلاة  
طيب هذا هذا رجل عنده مال. اما ان يتصدق به او ينفقه على اهله - 00:04:40

والحال انه لا يمكنه الجمع بينهما. من مقدم نعم احسنت لان النفقة على الاهل واجبة. والصدقة مستحبة سيقدم هنا الواجب على  
المستحب. لو فرضنا انه ما بقي على ان نهاية وقت العشاء الا دقائق اما ان يصلی فيها سنة العشاء او - 00:05:10

الثانية نافلة مطلقة. ولا يمكنه الجمع بينهما. اذا تنفل خرج الوقت عن الراتبة ايهما المقدم؟ نعم احسنت الراتبة سنة العشاء لانها اكد.  
واسباب التفضيل بين السنن كثيرة. منها ان يقدم الاسطح لقلبه. فالاصلاح - 00:05:50

في قلبه هو الافضل. اذا تردد بين ان يذكر الله او ان يدعوه في هذا الوقت. فهنا يقال افعل ما اصلاح لقلبك. او تردد بين ان يصلی او

يقرأ القرآن - 00:06:20

تقديم الاصلاح لقلبه. وكذلك يقدم ما نفعه متعدد فلو تردد بين حضور درس وبين التنفل بالصلوة فطلب العلم نفعه متعد فيقدم. وكذلك اذا كان هذا الزمان تشرع فيه عبادة فهي اولى من غيرها. مثلا قراءة القرآن افضل افضل - 00:06:40

الذكر لكن المشروع بعد الصلاة المكتوبة ان يشتغل بالاذكار معلومة من تسبيح وتحميد وتکبير ونحو ذلك. هذه الاذكار التي تقال دبر الصلاة. ايها اولى هنا؟ اذا سلم من المفهومة ان يشتغل بقراءة القرآن او ان يشتغل بالاذكار التي تقال دبر الصلاة - 00:07:10

نعم اشتغل بالاذكار. فاشتغاله بهذه الاذكار افضل. قال الناظم والذکر کثر القرآن خيره الا بما شرع فيه غيره. والذکر کثر القرآن خيره الا بما شرع فيه غيره. فهذا الوقت الذي يكون بعد الصلاة المفروضة - 00:07:40

شييعت في هذه الاذكار في الآتيان بها اولى من قراءة القرآن في هذا الوقت. ودرجات علو بعض قيد يحيى على باب تعرف من قبل الشر. وتعرف باعتبار حائل العبد. وقد دل على هذه القاعدة قوله تعالى - 00:08:10

وابتعوا احسن ما انزل اليكم من ربكم. وقوله تعالى الذين يستمعون قوله فيتبعون احسنه وقل مثل ذلك في تزاحم فاسد. اذا تزاحمت يرتكب ادناها واخفها فلو اضطر انسان مثلا لان يأكل ما يحفظ به نفسه. وليس امامه الا ميتة حمار اهل وميتة شاة - 00:08:30

فهنا المقدم ان يكون من ميت الشاة لان الشاة في الاصل حلال. والتحرير طرأ عليها بوصف الموت. واما الحمار الاهلي فهو محروم بكل حال وازداد خبشا بالمموت. وهكذا ما كانت مفسدة مفسدته ادنى هو الذي يرتكب عند تزاحم المفاسد - 00:09:00

ويدل لذلك قوله تعالى ولا تسربوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم. ترك سب الله المشركين والافتراء على سب الله تعالى افسدت من اعظم وقد نهى الله تعالى - 00:09:30

انا عن سب اية المشركين اذا كان سبها يستلزم سب المشركين لرب العالمين. فالدليل على انه يتزاحم المفاسد يرتكب ادناها. نعم شيئاً اذا كان الانسان يقرأ القرآن. نعم في اية طويلة مثلا الدين. نعم. احد القى عليك ارقى اليك السلام والمقدمين - 00:09:50

هل يكمل الاية؟ ويسلم بعدها الاية والنوط عليه السلام الوضوء على السلام بعد انتهاء الله اعلم ما ادرى. ما الله اعلم والبيت الثاني بمعنى الاول والبيت الثاني المعنى الاول وادفع خفيف الضررين بالاخفاء يرتكب ادنى مفسدتين. وخذ باي الفاضلين لا تخاف - 00:10:20

على المصلحتين يجتمع معه بحمام فقدم الذي منع او يجتمع معه بحمامانا مقدما الذي منع ضبط بالضبطين وقد ذكر الشيخ في شرحه ان الفتح احسن ما منع احسن مما منع في الشطرين كليهما - 00:10:50

يجتمع معه بحما منع فقدم تغريبا الذي منع. ما وجده؟ لماذا فتحه احسن نعم؟ الكلمة ماذا؟ يجتمع مع مبيح ما منع احسن من ما منع. يعني هل باعتبار الجملة الصلة - 00:11:20

السلام عليكم. هو المبيح هو الدليل نعم. احسنت. المبيح. الدليل مانع اه اقصد المبيح الدليل المبيح. فهل تقول اجتماع مبيح محظوظ او مبيح حاضر كيف الحال؟ نعم نبيع فحاظر. اذا اردت ان تقول محظوظ تقول مباح ومحظوظ - 00:12:00

فمنع احسن من منع ان نبيحه هو الدليل وكذلك المانع هو الدليل ما منع اي دليل مانع يبقى اذا اجتمعوا به ممنوع مثلا وقد اذا اجتمع مبيح هو مانع. او مبيح حاضر. اذا - 00:12:30

هذه قاعدة اذا اجتمع حاضر ومبيح فاننا نغلب جانب الحظر. اذا اجتمع في شيء واحد حل وحرمة فانه يقدم جانب الحظر. ويغلب على جانب الحلم. ويروى هذا حديثا مرفوعا. ان النبي - 00:12:50

صلى الله عليه وسلم قال ما اجتمع الحال والحرام الا غلب الحرام. ولا يصح لكن معناه صحيح مقدار دلنا عليه حديث عدي بن حاتم في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا وجدت مع كلبه كلبا اخر فلا تأكل فان - 00:13:10

كما سميت على كلبك ولم تسمى على الكلب الآخر. وجه الدلالة انه اجتمع هنا مبيح وحاضر. اذا فان وجدت كلبا اخر فلا تأكل. ما المبيح احسنت. المبيح هو كونه صيدا لكلبه هو. الذي علمه - 00:13:30

فاحتتمال كون كلبه الذي صاد هو المبيح. وما الحاضر احسنت احتمال كون الكلب الآخر هو الذي صاد. قال فان وجدت مع كلبك كلبا

آخر. احتمال كون كلبه الذي صاد هذا مبيح. واحتمال كونه - 00:14:00

هل بالآخر صاد؟ هذا حاضر. ايهمما غلب هنا احسنت احسنت فلا تأكل احسنت ومن تطبيقاتك القاعدة لو اشتبيهت امرأتان احداهما يحل له تزوجها والاخر اخته من رب فانه يحرم الجميع. فيمتنع الزواج منها. وكذلك - 00:14:20

بآخر غير مذكرة حرمتا جميعا لان الحاضر مقدم على المبيح. وكذلك اذا رمى طائرا فسقط في الماء فلا يأكله. لانه قد يكون مات غرقا. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي بن حاتم السابق وان وجنته غريقا في الماء فلا تأكل. وان وجنته غريقا في الماء فلا تأكله - 00:15:00

ما المبيح هنا وما الحاضر نعم اذا رمى يعني رمي طائرا رمي طائرا اه سقط هذا الطائر في الماء وغرق. ثم وجده. هنا قتله في رميته. احسنت. هذا وما الحاضر؟ ان يكون ما اعتذر. احسنت. احسنت بارك الله فيك. قال وكل حكم فلعلة تبع - 00:15:40

يوجد والا يمتنع. هذه قاعدة الحكم يدور مع علته وجودا وعدما. الحكم يدور مع علته وجودا وعدما. والعلة الوصف الظاهر المنضبط الذي علق به الحكم الشرعي مثاله عسيرة صار مسكرا. هنا لا يجوز شربه - 00:16:20

بانه وجدت علة التحرير وهي الاسكار. لما وجد الاسكار وجد تحريم. فاذا صارت هذه الخمر خلي زالت الحرمة فهنا الحكم دار مع علته وجوده وعدما لما وجد الاسكار وجدت الحرمة ولما انتفى الاسكار انتفت الحرمة - 00:16:50

كذلك في الصحيحين اذا كنتم ثلاثة فلا يحتاج اثنان الاخر حتى تختلطوا بالناس من اجل ان يحسن. لو انهم لم يتناجيا بل تكلما بلغة لا يعرفها الثالث فهل يدخل هذا في النهي؟ اه نعم يرفض احسنت - 00:17:20

حكم باق بان العلة موجودة لانه يحزنه. اي لو ان ولدين صغيرين تناجيا عند ابيهن اسمع بأنه مسؤول بكتابة او مطالعة فمن باب اللدب معه تناجي هل يحرم هذا لا. لا يحرم؟ لانه لا يحزن. بل قد يفرجه فعلهما لانه من اللدب. طيب لو تناجي ثلاثة دون الرابع - 00:17:50

فهل يحرم هذا؟ نعم. نعم. احسنت. لوجود علة. لو تهدى اثنان دون اثنين فهد يحرم؟ تنادى اثنان دون اثنين لا يحرمني كفاية علة. احسنت. فالحكم يدور مع علته وجودا وعدما. والعلة - 00:18:20

هنا منصوصة من اجل ان يحزنه. وقد تكون مستنبطة جاء في الصحيحين لا يحكم احد بين اثنين العلة هنا هي تشويش الذهن. فيلحق بالغضب كل حال يكون فيها تشويش للذهن - 00:18:50

فاذا وجد تشويش للذهن قد يخرج القاضي عن عن سداد النظر فانه يلحق بالغضب. مثل الجوع المفرط والحزن الشديد. ومدافعة الحدث. والامثلة على هذا كثيرة وقد يبقى الحكم مع انتفاء العلة. بهذه قاعدة اغليبية. قد يبقى الحكم مع انتفاء العلة - 00:19:10

فالرمل في الطواف كانت علته اظهار جاد المسلمين. وقد ارتفعت العلة لكن بقي الحكم. لان الدليل دل على بقاء الحكم. فالنبي صلى الله عليه وسلم رمل في حجة الوداع ثم قال والغي كل سابق لسابه لا شرطه فادر الفروق وانتبه. الاحكام لها اسباب - 00:19:40

فاذا فعل الشيء قبل سببه لم يعتبر. واذا فعل بعد سببه وقبل شرطه كان معتبرا لا يجوز تقديم العبادة تقديم العبادة قبل سببها.

ويجوز بعد الساب تقديمها قبل شرطها فالاحوال ثلاثة ولو طبقنا هذا - 00:20:10

على كفارة اليمين. الحالة الاولى ان يكون قبل السابع وقبل الشرط. قبلهما مع فهنا لا يصح الفعل. لو قال ساكر الان كفارة يمين. فاذا حصل وحلفت بعد ذلك كانت هذه كفارة الحنف. هذا لا يصح - 00:20:40

والغي كل سابق نساء به. الحالة الثانية ان تكون بعدهما حلف ثم حنت تكفر. بعد ان حلف وحلفت كفر. وهذه جزئ بلا خلاف. والثالثة وهي محل القاعدة ان يكون بعد السابع وقبل الشرط. وهذا مجزئ - 00:21:10

عند جمهور العلماء اذا خلاصة ان الكفاره قبل الحلف لا تجزئ اتفاقا. وبعد الحلف والحلفت تجزئ اتفاقا الكفاره قبل الحلف لا تجزئ اتفاقا. وبعد الحلف والحلفت تجزئ اتفاقا وبعد الحلف وقبل الحلف هذا محل هذه القاعدة. والجمهور - 00:21:40

وعلى الاجزاء. ويidel لذلك حديث عبدالرحمن ابن سمرة رضي الله عنه. انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا حلحت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك واتي الذي هو خير - 00:22:10

واذا حلحت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها. فكفر عن يمينك واتي الذي هو خير. متفق عليه وفي روایة لابي داود فكفر عن

يمينك ثم انت الذي هو خير. فكفر عن يمينك ثم انت الذي هو - 00:22:30  
هو خير الين كفارة سبقت الحين لان حنف ان يفعل ما حدث تركه او يترك ما حدث على فعله. وهذه الرواية صححها الحافظ اسنادها في مؤلء المرام، ويبدل لذلك ايضا قوله - 00:22:50

تعالى قد فرض الله لكم تحية ايمانكم الكفاره قبل الحنف تحله وبعد الحيث كفاره لانه اذا اخرج الكفاره قبل الحمض انحلت يمينه لكن اذا بقيت يمينه وحنفيها احتاج لمحو اللائم من كفاره. مثال ذلك. لو قال احد - 00:23:10  
والله لا اسافر اليوم الى مكة. السابوا الحليف والشرط الحنت بالسفر فيجوز هنا تقديم الكفاره قبل السفر وبعد الحلف. يجوز تقديم الكفاره على السفر ما دام قد حلف ومن امثلة ذلك الزكاة - 00:23:40

يجوز ان تقدم بعد سابها وقبل شرطها. سببها بلوغ النصاب وشرطها حولان الحوض. فيجوز تقديم الزكاة قبل الشرط قاعدة على خلاف من العلماء في ذلك. وقد دل على الجواز حديث علي رضي الله عنه. ان العباس رضي الله عنه سأله النبي صلى الله عليه وسلم في - 00:24:20

تعجیل صدقته قبل ان تحل. فرخص له في ذلك. ان العباس رضي الله عنه سأله النبي صلى الله عليه وسلم في تعجیل صدقته قبل ان تحن فرخص له في ذلك. اخرجه ابو داود والترمذی. وهي مسألة خلافية بين الفقهاء للخلاف في اسناد - 00:24:50  
قال في المنهج المنتخب في قواعد المذهب هو في قواعد المالکیة. قال في هذه القاعدة هل سبق حكم شرطه مفتفر؟ عليه من ذکی ومن يکفره. هل طبق حکم شرطه مفتفر عليه من ذکی ومن يکفر. يعني من ذکی قبل الحول. ومن يکفر اي من يکفر قبل الحين - 00:25:10

ما يکفیه کفاره الیمن قبل الحین. هذا قوله والغی كل سابق نسابه لا شرط. فادر الفروق وانتبه الفروق الفروق هو العلم الذي تبحث فيه المسائل المشتبهة في الصورة والمختلفة في الحكم وفيه كتب مثل الفروق القرافي فإذا درى الفروق ولم تشتبه عليه المسألة - 00:25:40

سائل هذا اخره والله تعالى اعلم. جزاکم الله خيرا وبارك فيکم جزاکم الله خير يا شیخ بارک الله فيکم سبحانک الله وبحمدک نعم شیخنا يعني هل قد تكون القاعدة مثلا في الجملة المتفق عليها - 00:26:10

نعم هو كذلك مثلا المالکیة يقولون ان الكفارة بعد الحلف وقبل الحنف تجزی. لكنهم يمنعون تأجیل الزکاة الا بوقت یسیر. لو اعد الزکاة وقتا یسیرا جاز ذلك. لكنه لو عجلها مثلا - 00:26:30

في سنة فهو لا تجوز. لو عجلها بشهر جاز. لذلك صاغ القاعدة بھل تسمی الھلیات للخلاف فيها هل سبق حکم شرطه مفتفر وعليه من زکاه ومن يکفره جزاکم الله خير بارک الله فيکم جزاکم الله خيرا. سبحانک الله الهم وبحمدک اشهد ان لا اله الا انت استغفرک واتوب اليك.

السلام عليکم - 00:27:00  
00:27:30 -